

Distr.: General  
31 July 2023  
Arabic  
Original: English



## اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

لجنة مناهضة التعذيب

قرار اعتمده اللجنة بموجب المادة 22 من الاتفاقية، بشأن البلاغ  
رقم 2017/794 \*\*

بلاغ مقدم من: س. ر. (يمثله المحامي جون سويني)

الشخص المدعى أنه ضحية: صاحب الشكوى

الدولة الطرف: أستراليا

تاريخ تقديم الشكوى: 15 كانون الأول/ديسمبر 2016

المسائل الموضوعية: الترحيل إلى سري لانكا؛ وخطر التعرض للتعذيب وغيره  
من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية  
أو المهينة

قررت اللجنة، في جلستها المعقودة في 5 أيار/مايو 2023، وقف النظر في البلاغ  
رقم 2017/794 بعد أن تلقت طلباً من محامي صاحب الشكوى يلتمس فيه سحب الشكوى لأنه فقد  
الاتصال بصاحبها.

\* اعتمده اللجنة في دورتها السادسة والسبعين (17 نيسان/أبريل - 12 أيار/مايو 2023).

\*\* شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: تود بوكوالد، وكلود هيلر، وإردوغان إشجان، وليو هواوين، ومايدا ناوكو، وأنا راکو، وعبد الرزاق روان، وسيباستيان توزيه، وبختيار توزمحمودوف.



الرجاء إعادة الاستعمال